

واعلم ان الاصل في الحال ان تكون
 مؤخره عن عاملها وصاحبها لانها
 بالنسبة للعامل معموله له وحق
 الممول التاخر عن عامله وبالنسبة
 لصاحبها كالتاخر وحقه التاخر
 عن مبتداه وقد يجب ذلك الاصل
 بالنسبة للعامل في صور منها ان
 يكون العامل فعلا غير متصرف
 نحو ما احسن هذا مجردة فلا
 يقال مجردة ما احسن هذا
 او صفة غير محضة او صلة لال

فحنيفا وانما صح مجيء الحال من المضاف
 اليه في هاتين الحالتين لان المضاف
 لما كان جزءا او جزء من المضاف اليه
 فلهذا اتصلا الجزء بكله او ما نزل
 منزلته صار المضاف كأنه صاحب
 الحال فيكون العامل فيه هو العامل
 في الحال وان شئت قلت لما صح
 سقوط المضاف فيهما والاستغناء
 بالمضاف اليه صار كان العامل
 متوجه الى المضاف اليه ابتداء
 فاتحد العامل في الحال وذيها
 واعلم